

إحكام الأحكام

هل يشمل الحديث جنين الأمة ؟ .

مسألة أخرى : الحديث ورد في جنين حرة وهذا الحديث الثاني ليس فيه عموم يدخل تحته جنين الأمة بل هو حكم وارد في جنين الحرة من غير لفظ عام وأما حديث عمر السابق - وإن كان في لفظ الاستشارة ما يقتضي العموم لقوله [في إملاص المرأة] لكن لفظ الراوي يقتضي أنه شهد واقعة مخصوصة فعلى هذا : ينبغي أن يؤخذ حكم جنين الأمة من محل آخر وعند الشافعية : الواجب في جنين الرقيق : عشر قيمة الأم ذكرا أو أنثى وكذلك نقول : إن الحديث وارد في جنين محكوم بإسلامه ولا يتعرض لجنين محكوم له بالتهود أو التنصر تبعا ومن الفقهاء من قاسه على الجنين المحكوم بإسلامه تبعا وهذا مأخوذ من القياس لا من الحديث